جلسة الإثنين الموافق 3 من يونيو سنة 2024

برئاسة السيد القاضي/ شهاب عبد الرحمن الحمادي "رئيس الدائرة"

وعضوية السادة القضاة/ البشير بن الهادي زيتون وجمعة إبراهيم محمد العتيبي.

( )

الطعن رقم 379 لسنة 2024 مدني

(1- 7) إجراءات مدنية "طرق الطعن في الأحكام: النقض: الطعن بالنقض في الأحكام الانتهائية من النائب العام من تلقاء نفسه" "من المبادئ الأساسية لإجراءات التقاضي: مبدأ مواجهة الخصوم". رفع الدعى وقيدها" الإعلان: ما هية الإعلان ومقصوده وشكل ورقة الإعلان وبياناتها".

(1) أسباب الطعن المرفوع من النائب العام لمصلحة القانون. وجوب تضمينها ما يعد تعييباً للحكم المطعون فيه بمخالفة القانون أو خطأ في تطبيقه أو تأويله بحيث يكون قضاؤه مؤسساً على هذا العيب. تحقق الخطأ القانوني في الحكم. بإقامة الحكم قضاءه على خلاف نص قانوني أو بناء الحكم على قاعدة قانونية خاطئة. ميعاد رفع الطعن. سنة من تاريخ الحكم المطعون فيه. أساس ذلك. م 176 ق الإجراءات المدنية.

(2) مبدأ مواجهة الخصوم. من المبادئ الأساسية في قانون الإجراءات. علة ذلك وأساسه.

(3) الإعلان القضائي. هو السبيل والأداة لإخبار المدعي عليه أو المعلن إليه بواقعة أو أمر محدد لإعلام الخصم بإجراءات الخصومة أو الحكم ويكون بناء على طلب الخصم أو أمر من المحكمة بواسطة مندوب الإعلان. تمامه. بالطرق العادية والاستثنائية ووسائل التقنية الحديثة. علة ذلك. لكونه الورقة الرسمية لتمكين الخصم من العلم بإجراءات الدعوى إعمالاً لمبدأ مواجهة الخصوم وإجراء لازم لانعقاد الخصومة. مخالفة ذلك. أثره البطلان.

(4) ورقة الإعلان. شكلها وبياناتها وشرط إكسابها صفتها الرسمية واستكمال قوتها القانونية لتصبح حجة على الكافة. الطعن عليها طريقة الطعن بالتزوير.

(5) لمن يسلم الإعلان وأين يسلم؟

(6) تمام الإعلان. بناء على أمر المحكمة بواسطة القائم بالإعلان بالطريقة العادية التي يحددها القانون في الأوقات المحددة قانوناً وعند تعذرها فيكون تمامه بالطريق الاستثنائي وذلك بالنشر أو اللصق أو بالإدراج في الموقع الإلكتروني للمحكمة بعد التحري والاستفاضة في البحث. الغاية من ذلك. لوصول العلم بالإجراء أو الدعوى أو الحكم إلى المطلوب إعلانه مراعاة لقواعد العدالة والضمانات القضائية وتحقيقاً لمبدأ مواجهة الخصوم لتعلقه بالنظام العام.

(7) مثال لخطأ الحكم المطعون فيه للقواعد الأساسية الأمرة المتعلقة بتنظيم التقاضي المتعلقة بالنظام العام لعدم استيفاء الإعلان بالاستئناف للشكل الذي رسمه المشرع ووقوعه بالمخالفة للقواعد الإجراءية.

(الطعن رقم 379 لسنة 2024 مدني، جلسة 2024/6/3)

1- المقرر بنص المادة (176) من قانون الإجراءات المدنية أن "1- للنائب العام أن يطعن بطريق النقض أو التمييز من تلقاء نفسه أو بناء على طلب من وزير العدل أو رئيس الجهة القضائية المحلية حسب الأحوال، مرفقاً به أسباب الطعن، وذلك في الأحكام الانتهائية أيا كانت المحكمة التي أصدرتها إذا كان الحكم مبنيا على مخالفة القانون أو الخطأ في تطبيقه أو تأويله وذلك في الأحوال الآتية: أ- الأحكام التي لا يجيز القانون للخصوم الطعن فيها. ب- الأحكام التي فوت الخصوم ميعاد الطعن فيها أو نزلوا فيها عن الطعن أو رفعوا طعنا فيها قضي بعدم قبوله. 2- يرفع النائب العام الطعن بصحيفة يوقعها خلال سنة من تاريخ صدور الحكم وتنظر المحكمة الطعن في غرفة مشورة بغير دعوة الخصوم، ويفيد هذا الطعن الخصوم"، بما لازمه أنه يجب أن تكون أسباب الطعن المرفوع من النائب العام لمصلحة القانون متضمنة ما يعد تعييباً للحكم المطعون فيه بمخالفة القانون أو خطأ تطبيقه أو تأويله وهو الخطأ القانوني الذي قد يرد صراحة أو ضمناً في أسباب الحكم مرتبطاً بمنطوقه بحيث يكون قضاؤه مؤسساً على هذا العيب ويتحقق الخطأ القانوني إذا كان الحكم المطعون فيه أقام قضاءه على خلاف نص قانوني أو بنى على قاعدة قانونية خاطئة، وإذ كان ذلك وكان النائب العام قد أقام طعنه خلال سنة من صدور الحكم المطعون فيه بسبب الادعاء بمخالفة القانون والخطأ في تطبيقه أو تأويله ومن ثم يكون الطعن المقدم من النائب العام قد حاز أوضاعه الشكلية.

2- المقرر أن من المبادئ الأساسية في قانون الإجراءات المدنية مبدأ اتخاذ الإجراءات في مواجهة الخصوم وهذا المبدأ يؤكد أن جميع الإجراءات يجب أن تتم في مواجهة الخصوم وإعلامهم بها للدفاع عن أنفسهم وهو ما أكده الخليفة الراشد الفاروق أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في وصيته لقاضيه في العراق.

3- المقرر في قانون الإجراءات المدنية أن إعلان المدعى عليه يتم يقينياً بالطرق العادية والاستثنائية ووسائل التقنية الحديثة والتطبيقات الذكية بعد الاستعلام والاستفاضة في البحث والتحري، وإعلان الخصوم هو السبيل والأداة التي وضعها المشرع لإعلام الخصم بإجراءات الخصومة تأكيداً لمبدأ مواجهة الخصوم وتحقيق الشفافية والمساواة والعدالة ويكون بالوسيلة التي رسمها المشرع بما في ذلك الطرق التقليدية والحديثة التي تضمن وصول العلم بالدعوى وإجراءاتها، كذا والحكم إلى المعلن إليه وإلا كان الإجراء أو الحكم أو الإعلان به باطلا . والإعلان القضائي ويقصد به إخبار المدعى عليه أو المعلن إليه بواقعة أو أمر محدد في ورقة الإعلان بناءً على طلب الخصم أو أمر المحكمة بواسطة مندوب الإعلان وبالطريقة التي رسمها القانون باعتبار أن الإعلان هو الورقة

الرسمية لتمكين الخصوم من العلم بإجراءات الدعوى إعمالا لمبدأ المواجهة بين الخصوم، وعليه فإن الإعلان إجراء لازم ولابد منه لانعقاد الخصومة بين الأطراف.

4- المقرر أن القانون قد أوجب لورقة الإعلان شكلا معينا وذلك بأن تشتمل ورقة الإعلان على البيانات الآتية: تاريخ اليوم والشهر والسنة والساعة التي حصل فيها الإعلان وأهمية هذا البيان هو معرفة الوقت الذي تبدأ فيه الآثار التي رتبها القانون على إعلان الورقة وتاريخ سريان المواعيد ومعرفة الوقت الذي تم فيه الإجراء وبيانات طالب الإعلان ومنها اسمه ولقبه ومهنته ووظيفته وموطنه ومحل عمله واسم من يمثله ولقبه ومهنته وموطنه ومحل عمله إن كان يعمل لغيره وذلك لتحديد شخصية المعلن تحديدا نافياً للجهالة كذا وبيانات خاصة للمعلن إليه من بيان الاسم واللقب والمهنة أو الوظيفة والموطن للتعرف على شخصيته وصفته في تسلم محرر وورقة الإعلان ومعرفة الوقت الذي تم فيه الإجراء تحديدا نافياً للجهالة كذا وبيانات القائم بالإعلان من بيان اسمه ووظيفته والجهة التابع لها وتوقيعه على الأصل والصورة والغرض من هذا البيان التحقق من أن الشخص الذي قام بإجراء الإعلان له صفة قانونية وذو اختصاص مع توقيعه على محضر الإعلان لإكساب الورقة صفتها الرسمية ووجوب أن يكون توقيعه واسمه ظاهراً ومقروءاً مع بيان موضوع الإعلان لإيصال العلم للمعلن إليه عن طبيعة الموضوع المرفوع إلى المحكمة كذا وبيان مستلم الإعلان من اسمه ولقبه وتوقيعه أو خاتمه أو بصمة إبهامه على الأصل بالتسليم وذلك للتأكد من صفة الشخص الذي تسلم الإعلان للوقوف على آثار الإعلان القانونية، وأن أوراق المعلنين هي أوراق رسمية وشكلية ولا يتم الإجراء إلا بالبيانات المدونة بها ومن واقع الورقة ولا تستكمل قوتها القانونية إلا من مجموع البيانات المدونة فيها فإذا استوفت جميع الإجراءات التي نص عليها القانون أضحتْ حجة على الكافة مع أحقية الخصم بالطعن عليها بالتزوير حال الادعاء به.

5- المقرر أنه وفي جميع الأحوال لا يسلم الإعلان إلا إلى شخص يدل ظاهره على أنه أتم الثامنة عشر من عمره وليس له أو لمن يمثله مصلحة ظاهرة تتعارض مع مصلحة المعلن إليه، ومع جواز تسليم الإعلان إلى الأزواج والأقارب والأصهار إلا أنه لا تكفي صفة الزوج أو القريب أو الصهر في موطن المعلن إليه عند الإعلان بل يجب وفقا لصريح نصوص قانون الإجراءات المدنية المعدل أن يكون ساكنا معه ويقصد بالسكن الإقامة العادية والمستمرة والدائمة بحيث يكون موطن المعلن إليه هو موطن من تسلم الإعلان وأن يتأكد المعلن من هذا الحال ،كذا ولا يصح تسليم الإعلان للجار أو الزائر العرضي أو الصديق مهما كانت صلته وذلك للتأكيد من علم المعلن إليه فعليا بالإجراء أو الدعوى أو الحكم، ويسلم الإعلان لشخص المعلن إليه أينما وجد، أو في محل عمله.

6- المقرر أنه يتم إعلان الخصوم بناءً على أمر المحكمة بوساطة القائم بالإعلان أو بالطريقة التي يحددها القانون ومن ذلك استعمال الطرق التقليدية والحديثة في الإعلان والمكالمات المسجلة الصوتية أو المرئية أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو التطبيقات الذكية أو البريد الإلكتروني، فإذا تعذر ذلك تم الإعلان بالطريق الاستثنائي الذي رسمه المشرع بما في ذلك الإعلان بالنشر أو اللصق

أو بالإدراج في الموقع الإلكتروني للمحكمة بعد التحري والاستفاضة في البحث، ويكون الإعلان في الأوقات التي حددها القانون، ويعتبر الإعلان منتجاً لأثاره إذا استوفى شروطه التي نص عليها المشرع، وذلك سعياً لغاية وصول العلم بالإجراء أو بالدعوى أو بالحكم إلى المطلوب إعلانه في النطاق الأوسع مراعاة بذلك لقواعد العدالة والضمانات القضائية التي أكد عليها المشرع وباعتبار أن مبدأ أتخاذ الإجراء والدعوى في مواجهة الخصوم أمر متعلق بنظم التقاضي ومن ثم فهو متعلق بالنظام العام.

7- لما كان ذلك وكان الثابت من ملف الدعوى عدم استيفاء الإعلان بالاستئناف للشكل الذي رسمه المشرع وعدم صحة الإعلان وبالمخالفة لقانون الإجراءات المدنية رقم 42 لسنة 2022 ، ومن ثم فإن اليقين لا يزول بالشك ولا عبرة بالظن البين خطؤه ناهيك عن مجيء الإعلان بالاستئناف خلاف القواعد الإجرائية التي أكد عليها المشرع والسالف بيانها وهو ما يؤدي إلى عدم صحة الإعلان لمجيئه خارج الإطار الذي رسمه المشرع، وهو ما حجب الحكم المستأنف من تحقيق دفاع المحكوم عليه بشأن سند المديونية ودليل الإثبات وبحث مصدر الالتزام، وإذ سلك الحكم المطعون فيه خلاف ذلك فإنه يكون قد أخطأ في تطبيق القانون لمخالفته للقواعد الأساسية الآمرة المتعلقة بتنظيم التقاضي والنظام العام وقواعد العدالة مما يوجب نقضه مع الإحالة.

المحكمة

حيث إن وقائع الدعوى تتلخص في أن المدعي ..... المطعون ضده الأول تقدم بدعواه الابتدائية رقم 6982 لسنة 2022 ضد المدعى عليه للمطالبة بالمبلغ المدعى به وقدره 304,732 درهم على سند أن المدعى عليه مدين له بالمبلغ المطالب به والذي تم تحويله للمدعى عليه، ندبت المحكمة الابتدائية خبيرا أودع تقريره، وبتاريخ 2023/5/24 حكمت المحكمة الابتدائية برفض الدعوى.

طعن المدعي ..... في هذا الحكم بالاستئناف، وتم إعلان المدعى عليه نشراً، وبجلسة 2023/9/21 حكمت محكمة الاستئناف بإلغاء الحكم المستأنف والقضاء مجدداً بإلزام المدعى عليه بمبلغ وقدره 285,732 درهما مع الفوائد والمصاريف.

وبتاريخ 2023/4/4 تقدم النائب العام بالطعن لمصلحة القانون على سند مخالفة القانون والخطأ في تطبيقه وذلك بقضاء الحكم المطعون فيه بإلغاء الحكم المستأنف والحكم مجدداً بإلزام المدعى عليه مع بطلان إعلانه بالاستئناف فضلا عما تخلل ذلك الإعلان في الاستئناف من أخطاء قانونية وعرض النزاع أمام القضاء السوري وبطلان الإعلان بالنشر دون التحري وإذ عرض الطعن في غرفة المشورة فرأت الهيئة أن الطعن جدير به النظر.

وحيث إن من المقرر بنص المادة (176) من قانون الإجراءات المدنية أن " 1- للنائب العام أن يطعن بطريق النقض أو التمييز من تلقاء نفسه أو بناء على طلب من وزير العدل أو رئيس الجهة القضائية المحلية حسب الأحوال، مرفقاً به أسباب الطعن، وذلك في الأحكام الانتهائية أيا كانت المحكمة التي أصدرتها إذا كان الحكم مبنيا على مخالفة القانون أو الخطأ في تطبيقه أو تأويله وذلك في الأحوال الآتية: أ- الأحكام التي لا يجيز القانون للخصوم الطعن فيها. ب- الأحكام التي فوت الخصوم ميعاد الطعن فيها أو نزلوا فيها عن الطعن أو رفعوا طعنا فيها قضي بعدم قبوله. 2- يرفع النائب العام الطعن بصحيفة يوقعها خلال سنة من تاريخ صدور الحكم وتنظر المحكمة الطعن في غرفة مشورة بغير دعوة الخصوم، ويفيد هذا الطعن الخصوم"، بما لازمه أنه يجب أن تكون أسباب الطعن المرفوع من النائب العام لمصلحة القانون متضمنة ما يعد تعييباً للحكم المطعون فيه بمخالفة القانون أو خطأ تطبيقه أو تأويله وهو الخطأ القانوني الذي قد يرد صراحة أو ضمناً في أسباب الحكم مرتبطاً بمنطوقه بحيث يكون قضاؤه مؤسساً على هذا العيب ويتحقق الخطأ القانوني إذا كان الحكم المطعون فيه أقام قضاءه على خلاف نص قانوني أو بنى على قاعدة قانونية خاطئة، وإذ كان ذلك وكان النائب العام قد أقام طعنه خلال سنة من صدور الحكم المطعون فيه بسبب الادعاء بمخالفة القانون والخطأ في تطبيقه أو تأويله ومن ثم يكون الطعن المقدم من النائب العام قد حاز أوضاعه الشكلية.

وحيث إن نعي النائب العام سديد، وذلك أن من المبادئ الأساسية في قانون الإجراءات المدنية مبدأ اتخاذ الإجراءات في مواجهة الخصوم وهذا المبدأ يؤكد أن جميع الإجراءات يجب أن تتم في مواجهة الخصوم وإعلامهم بها للدفاع عن أنفسهم وهو ما أكده الخليفة الراشد الفاروق أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في وصيته لقاضيه في العراق، كما أن من المقرر في قانون الإجراءات المدنية أن إعلان المدعى عليه يتم يقينياً بالطرق العادية والاستثنائية ووسائل التقنية الحديثة والتطبيقات الذكية بعد الاستعلام والاستفاضة في البحث والتحري، وإعلان الخصوم هو السبيل والأداة التي وضعها المشرع لإعلام الخصم بإجراءات الخصومة تأكيداً لمبدأ مواجهة الخصوم وتحقيق الشفافية والمساواة والعدالة ويكون بالوسيلة التي رسمها المشرع بما في ذلك الطرق التقليدية والحديثة التي تضمن وصول العلم بالدعوى وإجراءاتها، كذا والحكم إلى المعلن إليه وإلا كان الإجراء أو الحكم أو الإعلان به باطلا . والإعلان القضائي ويقصد به إخبار المدعى عليه أو المعلن اليه بواقعة

أو أمر محدد في ورقة الإعلان بناءً على طلب الخصم أو أمر المحكمة بواسطة مندوب الإعلان وبالطريقة التي رسمها القانون باعتبار أن الإعلان هو الورقة الرسمية لتمكين الخصوم من العلم بإجراءات الدعوى إعمالا لمبدأ المواجهة بين الخصوم، وعليه فإن الإعلان إجراء لازم ولابد منه لانعقاد الخصومة بين الأطراف وأوجب القانون لورقة الإعلان شكلا معينا وذلك بأن تشتمل ورقة الإعلان على البيانات الآتية: تاريخ اليوم والشهر والسنة والساعة التي حصل فيها الإعلان وأهمية هذا البيان هو معرفة الوقت الذي تبدأ فيه الآثار التي رتبها القانون على إعلان الورقة وتاريخ سريان المواعيد ومعرفة الوقت الذي تم فيه الإجراء وبيانات طالب الإعلان ومنها اسمه ولقبه و مهنته ووظيفته وموطنه ومحل عمله واسم من يمثله ولقبه ومهنته وموطنه ومحل عمله إن كان يعمل لغيره وذلك لتحديد شخصية المعلن تحديدا نافياً للجهالة كذا وبيانات خاصة للمعلن إليه من بيان الاسم واللقب و المهنة أو الوظيفة والموطن للتعرف على شخصيته وصفته في تسلم محرر وورقة الاعلان ومعرفة الوقت الذي تم فيه الإجراء تحديدا نافياً للجهالة كذا وبيانات القائم بالإعلان من بيان اسمه ووظيفته والجهة التابع لها وتوقيعه على الأصل والصورة والغرض من هذا البيان التحقق من أن الشخص الذي قام بإجراء الإعلان له صفة قانونية وذو اختصاص مع توقيعه على محضر الإعلان لإكساب الورقة صفتها الرسمية ووجوب أن يكون توقيعه واسمه ظاهراً ومقروءاً مع بيان موضوع الإعلان لإيصال العلم للمعلن إليه عن طبيعة الموضوع المرفوع إلى المحكمة كذا وبيان مستلم الإعلان من اسمه ولقبه وتوقيعه أو خاتمه أو بصمة إبهامه على الأصل بالتسليم وذلك للتأكد من صفة الشخص الذي تسلم الإعلان للوقوف على آثار الإعلان القانونية ، وأوراق المعلنين هي أوراق رسمية وشكلية ولا يتم الإجراء إلا بالبيانات المدونة بها ومن واقع الورقة ولا تستكمل قوتها القانونية إلا من مجموع البيانات المدونة فيها فإذا استوفت جميع الإجراءات التي نص عليها القانون أضحتْ حجة على الكافة مع أحقية الخصم بالطعن عليها بالتزوير حال الادعاء به، وفي جميع الأحوال لا يسلم الإعلان إلا إلى شخص يدل ظاهره على أنه أتم الثامنة عشر من عمره وليس له أو لمن يمثله مصلحة ظاهرة تتعارض مع مصلحة المعلن إليه، ومع جواز تسليم الإعلان إلى الأزواج والأقارب والأصهار إلا أنه لا تكفي صفة الزوج أو القريب أو الصهر في موطن المعلن إليه عند الإعلان بل يجب وفقا لصريح نصوص قانون الإجراءات المدنية المعدل أن يكون ساكنا معه ويقصد بالسكن الإقامة العادية والمستمرة والدائمة بحيث يكون موطن المعلن إليه هو

موطن من تسلم الإعلان وأن يتأكد المعلن من هذا الحال ،كذا ولا يصح تسليم الإعلان للجار أو الزائر العرضي أو الصديق مهما كانت صلته وذلك للتأكيد من علم المعلن إليه فعليا بالإجراء أو الدعوى أو الحكم، ويسلم الإعلان لشخص المعلن إليه أينما وجد، أو في محل عمله، ويتم إعلان الخصوم بناءً على أمر المحكمة بوساطة القائم بالإعلان أو بالطريقة التي يحددها القانون ومن ذلك استعمال الطرق التقليدية والحديثة في الإعلان والمكالمات المسجلة الصوتية أو المرئية أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو التطبيقات الذكية أو البريد الإلكتروني، فإذا تعذر ذلك تم الإعلان بالطريق الاستثنائي الذي رسمه المشرع بما في ذلك الإعلان بالنشر أو اللصق أو بالإدراج في الموقع الإلكتروني للمحكمة بعد التحري والاستفاضة في البحث، ويكون الإعلان في الأوقات التي حددها القانون، ويعتبر الإعلان منتجاً لأثاره إذا استوفى شروطه التي نص عليها المشرع، وذلك سعياً لغاية وصول العلم بالإجراء أو بالدعوى أو بالحكم إلى المطلوب إعلانه في النطاق الأوسع مراعاة بذلك لقواعد العدالة والضمانات القضائية التي أكد عليها المشرع وباعتبار أن مبدأ أتخاذ الإجراء والدعوى في مواجهة الخصوم أمر متعلق بنظم التقاضي ومن ثم فهو متعلق بالنظام العام، .... لما كان ذلك وكان الثابت من ملف الدعوى عدم استيفاء الإعلان بالاستئناف للشكل الذي رسمه المشرع وعدم صحة الإعلان وبالمخالفة لقانون الإجراءات المدنية رقم 42 لسنة 2022 ، ومن ثم فإن اليقين لا يزول بالشك ولا عبرة بالظن البين خطؤه ناهيك عن مجيء الاعلان بالاستئناف خلاف القواعد الاجرائية التي أكد عليها المشرع والسالف بيانها وهو ما يؤدي إلى عدم صحة الإعلان لمجيئه خارج الإطار الذي رسمه المشرع، وهو ما حجب الحكم المستأنف من تحقيق دفاع المحكوم عليه بشأن سند المديونية ودليل الإثبات وبحث مصدر الالتزام، وإذ سلك الحكم المطعون فيه خلاف ذلك فإنه يكون قد أخطأ في تطبيق القانون لمخالفته للقواعد الأساسية الآمرة المتعلقة بتنظيم التقاضي والنظام العام وقواعد العدالة مما يوجب نقضه مع الإحالة.